

كتاب الاستئذان من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 4

محمد بن صالح العثيمين

تمام. الحمد لله. قال البخاري رحمه الله تعالى كره عطاء النظر الى الجواري اللاتي يباعن بمكة الا ان يريد ان يشتري وكره اعطاء النظر الى الجواري يباعن بمكة الا ان يريد ان يشتري - 00:00:00

قوله يباعن بمكة هذا بيان لواقع لان عطاء رحمه الله وعالم مكة ولهذا كانت اختياراته في المناسب من اقوى الاختيارات يعني رأيه المناسب والحج من اقوى اراء التابعين يقول لا ينظر اليهن - 00:00:18

ولا الا ان نريد ان يشتري وبشرط ايضا ان يؤمن الفتنة فاذا كان يريد ان يشتري الجارية وامن الفتنة فلا بأس ان يمضي نعم دفن ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرني سليمان ابن يسار - 00:00:44

قال اخبرني عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضل ابن عباس يوم النحر خلفه على عجز راحته. وكان الفضل رجلا وضيقا. فوقف النبي صلى الله عليه وسلم للناس يفتتهم. واقبالت امرأة من خثعم - 00:01:10

وضيقا تستفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفق الفضل ينظر اليها واعجبه حسنها. فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم والفضل ينظر اليها. فاختلف بيده فاخذ بذقن فعدل وجهه عن النظر اليها فقالت يا رسول الله - 00:01:29

ان فريضة الله في الحج على عباده ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع لا يستطيع ان يستوي على الراحلة فهل يقضي عنه ان احج عنه؟ قال نعم هذا الحديث في حاجة الوداع - 00:01:48

في اخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم لان حجة الوداع كانت في السنة العاشرة وكان عليه الصلاة والسلام قد اردد اسامة بن زيد خلفه بدفعه من عرفة الى مزدلفة - 00:02:06

واردف الفضل ابن عباس خلفه بدفعه من مزدلفة الى منى وجاءت هذه المرأة تسأل النبي صلى الله عليه وسلم وكانت وظيفة وكان الفضل وضيقا ايضا اجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليك - 00:02:26

لانه اعجبه حسنها فلما رآه النبي عليه الصلاة والسلام يفعل ذلك طرف وجهه قال اهل العلم وفي هذا دليل على انه لا يجوز للرجل ان ينظر الى المرأة لا سيما اذا كان نظره نظرا - 00:02:45

تمتع وشهوة قد تكون الشهوة في هذا الموضع بعيدة من الفضل ابن عباس فانه كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم وكان محاما لكن قد يتمتع الانسان بالنظر الى المرأة الجميلة - 00:03:04

بدون ان تثور شهوته لكن يعجبه ان ينظر اليها وتنظر الفضل من هذا النوع ومع هذا لم يقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك لو صرف وجهك قال النووي رحمه الله وفي هذا دليل على - 00:03:24

تحريم نظر الرجل الى المرأة واقره على ذلك حافظ ابن حجر فتح وهو كذلك فان قال قائل في هذا الحديث اشكال وهي ان المرأة كانت قد كشفت وجهها والناس حولها - 00:03:42

الجواب على هذا ان يقال ان المشروع في حق النساء كشف وجوههن في الاحرام تشوّك الوجوه وهذه المرأة كشفت وجهها لعلها لم يبلغها وجوب الستر اذا كان حولها رجال فلهذا بقيت - 00:04:04

كاشفة وجهها وهذا الجواب كما سمعتم فيه شيء من الضعف لانه يقال اذا كانت جاهلة فان الرسول عليه الصلاة والسلام سوف يخبرها ويقول غطي وجهك ولم يقل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:30

وحيثئذ يكون الجواب الاول ضعيفا فالجواب على هذا ان نعلم ان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم انه كان لا يباغت الرجل او

المرأة وانما يعلمهم رويدا فلعل النبي صلى الله عليه وسلم اعلمها بعد ذلك - [00:04:57](#)

واوجب عليها او امرها ان تستر وجهها ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها تصف حال النساء في الاحرام انه اذا مر الركبان منهم من [00:05:21](#) حولهم صدرت حماره واذا فارقوهم اذا فارقوهن كسبت -

نشبت الخمار وعلى كل حال يعني اعلى ما يقال في هذا الحديث انه من المشكلات المشتبهات لان الانسان قد يعجز عن الاجابة عليه [00:05:46](#) اجابة او الاجابة عنه اجابة مقنعة والمعروف -

بل والواجب على اهل العلم ان نرد المتشابه الى المحكم واذا رغدنا المتشابه المحكم فالنصوص من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم كلها تدل على ان المرأة لا يحل لها ان تبدي وجهها - [00:06:10](#)

فيجب ان نرد هذا المتشابه وامثاله الى المحكم ثم على فرض اننا لم نصل الى نهاية في هذا الامر اي لم نصل الى اطمئنان في وجوب [00:06:34](#) كشف تغطية الوجه فاننا نجعله من قسم مباح -

ومن المعلوم ان المباح اذا كان ذريعة الى المحرم تارة حرام وذریعة كشف الوجه الى كشف ما هو ما وراءه في وقتنا الحاضر قريبة جدا اذا اردت ان تعرف هذا الامر - [00:06:56](#)

تنظر الى البلاد التي سمحت لنفسها ان تؤذن للنساء كشف الوجوه هل اقتصرت النساء على كشف الوجوه الجواب لا ما اقتصرت بل [00:07:20](#) اخرجت الوجوه والرؤوس والرقاب والنحور وما شاء الله -

ومعلوم ان الشريعة الاسلامية ادت الذرائع قال الله تعالى ولا تقربوا الزنا ولا شك انكشاف المرأة وجهها ولا سيما ان كانت جميلة شابة من اقوى ما يدعوا الى الى الزنا - [00:07:45](#)

فلذلك لا نشك في ان المرأة يجب عليها ان تستر وجهها وان تحمل النصوص التي فيها اشتباه النصوص المحكمة وماذا يضر المرأة اذا [00:08:04](#) كشفت اذا ستر في الوجه هو لا يضرها في الواقع -

وباتفاق المسلمين ان ذلك اولى لها فاذا كان هذا اولى لها وكشفه على خطر وذریعة الى البلاء والفتنة كان كل عاقل لا يختار الا [00:08:28](#) الوجه فان قال قائل الظاهر من -

تاء الصحابة انهم ينتقبن بدليل قوله صلى الله عليه وسلم لتكلم عما يلبس المحرم من الثياب قال ولا تنتقب المرأة وهذا يدل على ان [00:08:53](#) النقاب كان معروفا عندهم فهل تأذنون للنساء بالانتقاب -

كنا لو نعلم ان النقاب سيقتصر على الحاجة او ستقتصر النساء فيه على الحاجة لاذتنا لهن بذلك ولكن نعلم وبدليل من الواقع ان [00:09:19](#) النساء لن يقتصرن على على قدر الحاجة -

في النقاب اليوم هذا تفتح نقابا يbedo منه سواد العين فقط في اليوم الثاني يbedo مع السواد البياض اليوم الثالث الاجفان في اليوم [00:09:41](#) الرابع الحواجب في اليوم الخامس الوجنة في اليوم السادس -

نصف الخد ما تنتهي عشرة ايام الا والوجه سافر هذا هو المعروف من تدهور النساء هذا هو المعروف ولذلك ما نرى ان نفتني للنساء [00:10:10](#) بالانتقاب في عصر الحاضر بما في ذلك من -

شر والفتنة ومع هذا ليتها تقتصر على النقاب المشروع لكن تكفل العين تكفل العين وتحمر الاجفان او تصفرها حتى يكون شعرها [00:10:33](#) كالذهب مذهب نعم ولا يكفي هذا ايضا ما يكفي هذا -

تجعل النقاب كالبرقع اي انه موسع مطرز يفتن وان لم يكن على وجه امرأة نعم وهذا مشكل لذلك يجب على الانسان طالب العلم ان [00:11:05](#) يكون عنده علم نظري وطريق تربوي -

يربي الناس وي Shawf ايش النتائج هذا ليس بواجب الاتفاق اعني كشف الوجه وليس بسنة بالاتفاق الله ما هنالك انه واحد فاذا وجدنا [00:11:31](#) انه يتربت عليه مفاسد فان القاعدة الشرعية في المباح -

انه اذا عدا طوره صار اما واجبا او حراما او مكروها او ايش او مستحبها لا مباح هو طول اذا الانسان العاقل يسوس الناس بما [00:11:51](#) يصلحهم هذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه -

كان يرى تبعا لصاحبيه ان الطلاق الثالث واحدة يعني اذا طلق الانسان زوجته ثلثا فهي واحدة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وستين من خلافته فكترا الطلاق الثلاثة - [00:12:15](#)

الناس والطلاق ثالث محرم لما كثر رأى بحكمته رضي الله عنه ان يمنع الناس من مراجعة نسائهم وقال ارى الناس قد تكايعوا في امر كانت لهم فيه عنات فلو امضيناهم عليهم - [00:12:38](#)

اذا منع الناس من حق لهم من حق قد يكون عظيما ربما تكون المرأة هذه ام اولاده ويكون هو فقيرا كبير السن اعمى اصم اذا ذهبت عنه هذه المرأة التي - [00:13:00](#)

قد حاشته اولاده بقي اعزب ان خطب لم يعطى ومع ذلك كان عمر يمنعه يمنعه هذا الحق خوفا من ان يتزايد الناس في امر مرة خذ مثلا اخ من من سيد المرسلين عليه الصلاة والسلام - [00:13:21](#)

يقول لعائشة لولا ان قومك حديث عهد بکفر لهدمت الكعبة وبنيتها على قواعد إبراهيم وجعلت لها بابين بابا يخرج منه يدخل منه الناس وبابا يخرجون منه لكن نظرا لخوف الفتنة - [00:13:44](#)

ترك هذا الامر ترك هذا الامر ولها الكعبة الان الجانب الشمالي منها ليس على قواعد ابراهيم الذي فيه الحجر لأن قريشا لما ارادوا بناءه وجمعوا لها ما جمعوا من المال قصرت بهم النفقه - [00:14:08](#)

قالوا لا بد من اختزال المبني من اين نختزله قال اختزاله من عند حجر ما يمكن بايش لان فيها الحجر ما يريدون ان يغيروا عن مكانه من الغرب ما يمكن - [00:14:30](#)

لانها تبقى غير كعبة تكون مستطيعة اذا ليس لها الا اجتماعي قطعوها من جهة الشمال ووضعوا هذا الجدار المحجر ولها يسمى الحجر والعامية يقولون هذا حجر اسماعيل وش عنده قال هذا اسماعيل مدفون فيه - [00:14:55](#)

الله ما هي مدفون في الحجاب؟ الحجر ما يعرفه اسماعيل ولا ولا ادركه نعم لكنه سمي حجرا لانه حجر على باقي الكعبة تاحت الارض ولكن اكثر العلماء يقولون ان الذي من من الكعبة - [00:15:28](#)

ستة اذرع ونصف تقريبا وهو كل المحوط اربعة ونصف تقريبا يعني متنه والله اعلم من حين يبدأ تقويس المهم الشاهد من هذا الحديث ان الرسول صلى الله عليه وسلم ترك ما يحب - [00:15:48](#)

خوفا من من الفتنة فهذه المسائل يا اخوانى وانتم الحمد لله طلبة يجب ان تلاحظ ما يصبح الناس فان العلم ليس نظريا فقط العلم نظري وتربوي والشرعية الاسلامية ما ما صارت الا من اجل - [00:16:11](#)

لاح الناس وتقويمهم قال النبي عليه الصلاة والسلام انما بعثت لاتتم مكارم الاخلاق ما ظنكم لو جاءت امرأة جميلة كاشفة وجهها لوجدت هؤلاء السرادر بانهم نحن خلف اليأسور يتبعونه هذا امر مشاهد - [00:16:32](#)

نسمع عن هذا كثيرا تجده يقف اذا وقفت عند صاحب الدكان ولا غيره يقف ما له شغل كلام صاحب الحكم وي Mizح معه من اجل ان ترى مزحه وترى ضحكه وترى - [00:16:57](#)
وما اشبه ذلك نعم - [00:17:10](#)